تحقيق في نسبة بعض أئمة الحديث لابن خزيمة وابن حبان قبول الراوي المجهول العين في صحيحيهما ولابن حبان في كتابه : الثقات .

د/ عبدالسلام عمران شعيب

أستاذ الحديث وفقهه بقسم اللغة العربية . شعبة الدراسات الإسلامية

كلية الآداب والعلوم . مسلاتة . جامعة المرقب . ليبيا

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع سنته إلى يوم الدين:

تناولت في بحث سابق رواية الراوي المجهول العين ([1]) ومواقف أئمة الحديث ومذاهبهم في قبولها وردها، وذكرت أن لهم مذاهب خمسة في ذلك، وتناولت هذه المذاهب وناقشتها وحققت فيها، وتوصلت فيها إلى أن الراجح قبول روايته إذا وثقه أحد أئمة الحديث، وبيّنت بطلان مذهب من ذهب إلى قبولها ولو لم يوثقه أحد ([2]) وأشرت في ذلك البحث إلى أن من أئمة الحديث من ينسب هذا المذهب الأخير إلى ابن خزيمة ([3]) وابن حبان ([4]) في صحيحيهما وابن حبان في كتابه الثقات ، وأشرت في ذلك البحث أيضا إلى أن هذا يحتاج إلى تحقيق يطول به المقام في ذلك البحث ، ولى أني لعلي أقوم بذلك في بحث لاحق ([5]) وهو ما سأقوم به في هذا البحث .

أود أن أشير قبل تناولي لهذا البحث إلى أهمية هذا الموضوع ، وهي تظهر في كونه ينبني عليه إمكانية الاعتماد على تصحيحات ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وفي توثيق الرواة الذين يوثقهم ابن حبان، ولا يوجد لغيره فيهم جرح ولا تعديل أو عدم الاعتماد على ذلك؛ لأنه إذا ثبت أنهما يقبلان الراوي المجهول العين، ويحكمان بتعديله لمجرد كونه روى عنه راو واحد فقط وغير معروف الحال من حيث الجرح والتعديل، وروى عن ثقة وروى عنه ثقة فلا يمكن الاعتماد عليهما في ذلك بل يحكم بضعف الحديث

[1] - المراد بالراوي المجهول العين هو الراوي الذي لم يرو عنه سوى راو واحد ولا يعرف من هو ولا حاله من حيث الجرح والتعديل . انظر فتح المغيث للسخاوي 2/ 46 والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ص 264 وتدريب الراوي ص 272

[2] - نشر هذا البحث في مجلة القلعة الصادرة عن كلية الآداب والعلوم - مسلاتة - جامعة المرقب - ليبيا - العدد الأول - يناير - 2014 م ص 289 وما بعدها .

[3] - هو أبوبكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري المعروف بابن خزيمة من أئمة الحديث وفقهاء الشافعية ومن مصنفاته : الصحيح ، المعروف بصحيح ابن خزيمة . (ت 312 هـ) وفي تذكرة الحفاظ والأعلام : (311 هـ) . انظر طبقات الفقهاء للشيرازي ص 105 وتذكرة الحفاظ 2 / 730 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 68 والأعلام 6/ 29 .

[4] - هو أبوحاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي البستي من أئمة الحديث شافعي المذهب ، ومن مصنفاته : المسند الصحيح المعروف بصحيح ابن حبان ، ومعرفة المجروحين من المحدثين ، وكتاب الثقات (ت 354هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3/ 920وما بعدها ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 2/ 100وما بعدها ، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 104والأعلام 6/ 78.

[5] - انظر ص 309 من مجلة القلعة .

الذي يصححانه إذا كان فيه راو من هذا النوع وبعدم توثيق من يوثقه ابن حبان في ثقاته دون غيره بل يحكم بجهالته وضعف ما يرويه من أحاديث، وهذا تتبني عليه أيضا أحكام الحلال والحرام فلا يكون دليلا على إثبات هذه الأحكام إذا حكمنا بعدم ثبوت أحاديث رواة هذا النوع .

وكتبهما الثلاثة . أعني صحيحيهما وكتاب الثقات لابن حبان . من أهم كتب الحديث التي تتبني عليهما كثير من أحكام الحلال والحرام ، فصحيحاهما من الكتب المخصصة لرواية الأحاديث الصحيحة كالصحيحين في تخصيصهما لذلك، وقد أضافا على الصحيحين أحاديث كثيرة لم ترو في الصحيحين بعضها تحوي أحكاما مستقلة لم تذكر في أحاديث الصحيحين، وبعضها مخصصة لعمومها أو مقيدة لإطلاقها أو مبينة لمجملها، وغير ذلك من أمور يفيدها نص على نص .

ونسبة هذا المذهب لابن خزيمة وابن حبان تحتاج إلى تحقيق . كما أشرت . فإن من نسبه إليهما اعتمد . كما سيأتي بيانه . على ما بدا له أنه مذهبهما ولم يجزم بذلك ، وهذا لا يصح الاعتماد عليه في نسبة هذا المذهب لهما ؛ إذ لايصح الاعتماد على الاحتمال في نسبة المذاهب والأقوال ، ولا يقوم الاحتمال دليلا على ذلك ؛ فالدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال .

وقد نسب هذا المذهب لابن خزيمة ابن حجر ([1]) والسخاوي ([2]) ونسبه لابن حبان في صحيحه وكتابه في الثقات ابن حجر ونسبه إليه في صحيحه السيوطي ([3]).

---

[1] - هو أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني نسبة إلى أصله بلدة عسقلان بفلسطين وولد وعاش ومات في القاهرة يكنى بأبي لفضل ويلقب بشهاب الدين وهو من أئمة الحديث من مصنفاته : شرح صحيح البخاري المسمى : فتح الباري وتهذيب التهذيب وتقريبه المسمى : تقريب التهذيب ، وتعجيل المنفعة بزوائد الأئمة الأربعة ولسان ميزان الذهبي والإصابة في تمييز الصحابة والتلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير وبلوغ المرام من أدلة الأحكام ونخبة الفكر في مصطلح الحديث وشرحها والمجمع المؤسس للمعجم المفهرس والدرر الكامنة في تراجم المائة الثامنة وذيل على الدرر المذكورة وإنباء الغمر بأبناء العمر ورفع الإصر عن قضاة مصر وغيرها (ت 852هـ) . انظر الضوء اللامع 1/ 2/ 36وما بعدها ولحظ الألحاظ 5/ 326وما بعدها وذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي 5/ 380 وما بعدها والأعلام 1/ 178.

[2] - هومحمد بن عبدالرحمن بن محمد شمس الدين السخاوي المعروف بالسخاوي نسبة إلى قريته سخا قرية من قرى مصر وهو من أئمة الحديث ومؤرخ من كتبه : فتح المغيث شرح الفية العراقي في الحديث والمقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة والإعلان بالتوبيخ على من ذم التاريخ ووجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام للذهبي والتبر المسبوك في الذيل على كتاب السلوك للمقريزي والضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، وهو في تراجم أعلام القرن التاسع وغيرها (ت 902هـ) . انظر شذرات الذهب 4/ 8/ 16و17والبدر الطالع 2/ 87 و88 و89 والأعلام 6/ 194.

[3] - هو جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكربن محمد بن سابق الدين السيوطي من أئمة الحديث والفقه الشافعي ومؤرخ أيضا من المكثرين من التصنيف له مصنفات في فنون متعددة في الحديث والفقه والنحو واللغة والتاريخ والتراجم وغيرها منها : تدريب الراوي شرح تقريب النووي في علوم الحديث ، والألفية في علوم الحديث ، وإسعاف المبطأ في رجال الموطأ ، وتنوير الحوالك شرح موطأ مالك ، والجامع الكبير في الحديث ، والجامع الصغير في الحديث أيضا ، وذيل تذكرة الحفاظ ، والخصائص النبوية ، والدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، والديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ولب اللباب في تحرير الأنساب ، واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ، ومناهل الصفاء في تخريج أحاديث الشفاء ، والإكليل في

وقد بنى ابن حجر نسبته هذه لابن حبان على كلام ابن حبان في مقدمتي صحيحه وكتابه الثقات عند ذكره شروطه في قبول الأحاديث والحكم بصحتها في صحيحه والحكم بثقة الرواة في ثقاته، وبنى السيوطي نسبته لابن حبان في صحيحه على كلام ابن حبان في صحيحه أيضا وألحق ابن حجر ابن خزيمة بابن حبان عند نسبته هذا المذهب لابن حبان .

أما ابن حجر فقد قال في كتابه لسان الميزان عند ذكره كلاما ينسبه لابن حبان : ((قال ابن حبان : من كان منكر الحديث على قلته لا يجوز تعديله إلا بعد السبر ولو كان ممن يروي المناكير ووافق الثقات في الأخبار لكان عدلا مقبول الرواية ؛ إذ الناس في أقوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدح، هذا حكم المشاهير من الرواة ، فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها)) ([1]) وهذا الكلام مع أنه لا يوجد لابن حبان بهذا اللفظ في مقدمتي كتابيه ليس فيه تصريح من ابن حبان من أنه يقبل رواية المجهول العين إذا كان الراوي عنه ثقة والذي روى عنه المجهول ثقة .

ثم قال ابن حجر بناء على ما بدا له من هذا الكلام أن ابن حبان يقبل رواية الراوي المجهول العين مشيرا إلى أنه مذهب ابن خزيمة أيضا : ((قلت : وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه مذهب عجيب والجمهور على خلافه ، وهذا مسلك ابن حبان في كتاب الثقات الذي ألفه ؛ فإنه يذكر خلقا ممن نص عليهم أبوحاتم وغيره أنهم مجهولون وكأن عند ابن حبان جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة ولكن جهالة حاله باقية عند غيره)) وكلام ابن حجر هذا واضح في أنه فيما بدا له من كلام ابن حبان وأنه غير متحقق من أن هذا مذهبه واستعماله لعبارة : ((وكأن ابن حبان)) تشير إلى ذلك مع ما أشرت إليه من أن ابن حبان لم يصرح في كلامه السابق أن المجهول تقبل روايته بل هو تفسير من ابن حجر لكلامه بحسب ما بدا له منه.

استنباط التنزيل ، والإتقان في علوم القرآن ، وطبقات المفسرين ، والحاوي للفتاوى ، والأشباه والنظائر في الفقه ، وشرح شواهد مغني اللبيب ، والمزهر في اللغة ، وألفية في النحو وشرحها والأشباه والنظائر في النحو ، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، وهمع الهوامع في النحو وشرحه ، وتاريخ الخلفاء ، وحسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، والشماريخ في علم التاريخ . (ت 911هـ) . انظر شذرات الذهب 8/4/ 51وما بعدها والبدر الطالع 1/ 229وما بعدها وهدية العارفين 5/ 534والأعلام 3/ 301و302

[1] - لسان الميزان 1/ 25 .

ثم قال ابن حجر بعد كلامه السابق : ((وقد أفصح ابن حبان بقاعدته فقال : العدل من لم يعرف فيه الجرح ؛ إذ التجريح ضد التعديل فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرحه ؛ إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم)) واستخدام ابن حجر في كلامه هذا لعبارة : (وقد أفصح) مما يدل على ما سبقت الإشارة إليه من أن كلامه السابق في تفسير كلام ابن حبان هو بحسب ما بدا له وليس مما يتحققه ويجزم به أي أن كلام ابن حبان السابق ليس صريحا فيما فسره به ابن حجر ، وهذا الكلام الثاني الذي نسبه لابن حبان قد ذكره ابن حبان في مقدمة ثقاته باللفظ نفسه فلم يذكره ابن حجر هنا بمعناه .

وما بدا لابن حجر من معناه غير صحيح عندي ؛ فهو ليس صريحا أيضا في أن ابن حبان يقبل المجهول العين ، وإنما يريد ابن حبان منه أن عدم معرفة جرح في الراوي هو توثيق للراوي ، فلا يحتاج معه إلى أن يجد من يقول فيه : هو ثقة ، وذلك بعد البحث في حال الراوي حيث لايجد فيه ما يُجرح بسببه؛ فيقبله ويحكم بثقته بما يظهر له من حال الراوي وليس عليه البحث في أحواله الخفية ، ولا يحكم عليه بالثقة وهو لم يبحث في حاله؛ فيحكم بقبوله وثقته بمجرد الرواية عنه وهو مجهول الحال من حيث الجرح والتعديل ، والذي يدل على أن هذا مراده أنه قال في مقدمة كتابه الثقات : ((فكل من أذكره في هذا الكتاب الأول فهو صدوق يجوز الاحتجاج بخبره)) ([1]) .

فكيف يحكم على الراوي بأنه صدوق وهو مجهول لا يعرف حاله من حيث الجرح والتعديل ؟ ! .

ويدل على ذلك أيضا قوله في مقدمة صحيحه : ((فمن صح عندنا منهم أنه عدل احتججنا به، وقبلنا ما رواه وأدخلناه في كتابنا هذا)) ([2]) .

وكذلك قوله في شروط الرواة الذين يروي عنهم في صحيحه : ((وأما شرطنا في نقلة ما أودعناه كتابنا هذا من السنن ؛ فإنا لم نحتّج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء : الأول : العدالة في الدين بالستر الجميل، والثاني : الصدق في الحديث بالشهرة فيه ، والثالث : العقل بما يحدث من الحديث ، والرابع : العلم بما يحيل من معاني ما يروي ، والخامس : المتعرِّي خبره عن التدليس فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه وبنينا الكتاب على روايته وكل من تعرى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به)) ([3]) ونراه هنا لم يذكر في الرواة الذين يقبلهم الراوي المجهول الذي

[1] - ثقات ابن حبان 1/ 11 .
[2] - صحيح ابن حبان 1/ 87 .
[3] - المصدر السابق 1 / 83 .

يروي عن ثقة ويروي عنه ثقة بل ويمنع دخوله فيهم بقوله : ((وكل من تعرى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به)) .

ثم قال ابن حبان في بيانه مراده بالعدالة في الراوي بالمعنى الذي ذكرته وليس بالمعنى الذي بدا لابن حجر : ((والعدالة في الإنسان هو أن يكون أكثر أحواله طاعة الله ؛ لأنا متى مالم نجعل العدل إلا من لم يوجد منه معصية بحال أدانا ذلك إلى أن ليس في الدنيا عدل ؛ إذ الناس لا تخلو أحوالهم من ورود خلل الشيطان فيها بل العدل من كان ظاهر أحواله طاعة الله والذي يخالف العدل من كان أكثر أحواله معصية الله)) ([1]) فهو يريد أن يبّين أن الحكم على الرجل بالعدالة لا يكون بالاطلاع على جميع أحواله فذلك شبه مستحيل ، فلا بد أن يكون للرجل أوقات يخلو فيها مع نفسه ولا يعلم أحد ما يفعله فيها كشرب خمر ونحو ذلك مما لايطلع عليه أحد غير الله . سبحانه وتعالى . وهذا هو حال جميع أئمة الجرح والتعديل في حكمهم على الرجال يحكمون بما يظهر على أحوال الرجال ولا يطلعون على أحوالهم الخفية ، وهذا المعنى يتفق مع المعنى الذي ذكره الشافعي لعدالة الرواة حيث قال الشافعي : ((وكان الواجب ألا يقبل خبر أحد على شيء يكون له حكم حتى يكون عدلا في نفسه ورضا في خبره وكان بينا إذ افترض الله علينا قبول أهل العدل إنه إنما كلفنا العدل عندنا على ما يظهر لنا ؛ لأنا لا نعلم مغيب غيرنا)) ([2]) ولم يقل أحد : إن الشافعي يقبل خبر الراوي المجهول .

وأما ما ذكره ابن حجر من أن ابن حبان يعرف قبوله للرواة المجهولين من حكم أبي حاتم الرازي ([3]) على رواة بأنهم مجهولون ، فيوثقهم ابن حبان أو يصحح حديثهم بروايته عنهم في صحيحه فهو باطل مردود بأن كثيرا من أئمة الحديث يحكمون بجهالة راو فيأتي غيرهم من أئمة الحديث فيحكمون بثقة الراوي ، ويعمل بقول الموثقين وليس بقول الذين حكموا بجهالتهم بناء على أن ما جهله من حال من جهِله قد عرفه غيره، وحكم بعدالته، وكتب الجرح والتعديل في حمكهم على الرجال وكتب التخريج وغيرها في حكم أصحابها على الأحاديث تكتظ بهذه الحالات فيأخذون بقول من وثقهم لا من جهلهم .

[1] - المصدر السابق الجزء والصفحة نفسهما .
[2] - اختلاف الحديث 8 / 713 .
[3] - هو أبوحاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي من كبار أئمة الحديث والجرح والتعديل المتقدمين المعاصر لكبار أئمة الحديث أيضا المتكلمين في الرجال كأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبي زرعة الرازي ، وهو والد أبي محمد عبدالرحمن بن أي حاتم المعروف بابن أبي حاتم من أئمة الحديث ورواته والعارفين برجاله جرحا وتعديلا صاحب كتاب الجرح والتعديل الذي هو من أقدم كتب الجرح والتعديل والذي أصبح عمدة لمن جاء بعده في هذا الشأن وقد حوى كتابه هذا كثيرا من كلام أبيه في الرجال وكلام معاصريه الذين سبق ذكرهم وغيرهم ، وكذلك في كتابه في علل الحديث . (ت 277هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 2/ 567 و 3/ 729 والبداية والنهاية 6/ 11 / 59 و 184 .

فمن ذلك اعتراضات ابن الملقن ([1]) على من يحكم على الراوي بأنه مجهول فيستدرك عليه بأنه معروف وبيّن حاله من حيث الجرح والتعديل كاعتراضاته على ابن حزم ([2]) في حكمه على رواة بأنهم مجهولون وهم ثقات كقوله في اعتراضه عليه في تضعيف حديث : ((لا تنفق المرأة شيئا من بيت زوجها إلا بإذنه . قيل : يارسول الله ولا الطعام ؟ قال : ذاك أفضل أموالنا)) ([3]) مستغربا منه ذلك ، وواصفا لما وقع فيه ابن حزم بأنه زلة منه مشيرا إلى وقوعه في شيء أكبر من ذلك في حديث آخر بتجهيله من هو ثقة ، وأن لابن حزم من هذا القبيل أشياء كثيرة جمعها في كتاب مفرد : ((وأما ابن حزم ، فإنه وهّاه بأن قال : إسماعيل ضعيف ، وشرحبيل مجهول لا يدرى من هو . **وهذا غريب** ؛ فإسماعيل حجة فيما يروي عن الشاميين ، وشرحبيل شامي ، وحاشاه من الجهالة روى عن جماعة ، وعنه جماعة ، وقال أحمد : هو من ثقات التابعين . ووثقه العجلي نعم ضعفه ابن معين ، **وهذه زلة من ابن حزم ، وأعظم من ذلك قوله** في حديث ابن عمر : سئل رسول الله . صلى الله عليه وسلم . ما حق الزوج على زوجته ؟ قال : ((لا تصدق إلا بإذنه ، فإن فعلت كان له الأجر ، وعليها الوزر)) قال بعد أن رواه : خبر هالك فيه موسى بن أعين ، وهو مجهول ، وليث بن أبي سليم ليس بالقوي . انتهى ، وموسى هذا جزري حراني روى عن خلق ، وعنه خلق ، ووثقه أبوزرعة وأبوحاتم والنسائي ؛ فلا حول ولا قوة إلا بالله ، **وله من هذا القبيل عدة جمعتها في جزء مفرد**)) ([4]) .

[1] ـ هو سراج الدين أبوحفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن من فقهاء الشافعية وأئمة الحديث بمصر في القرن الثامن الهجري من مصنفاته : التوضيح في شرح الجامع الصحيح ـ صحيح البخاري ـ والإعلام بفوائد عمدة الأحكام وهو شرح لعمد الأحكام فيما اتفق عليه الشيخان للمقدسي والمقنع في علوم الحديث ، والبدر المنير في تخريج أحاديث وآثار الشرح الكبير للرافعي لوجيز الغزالي وغنية الفقيه في شرح تنبيه الشيرازي وعمدة المحتاج في شرح منهاج النووي وله كتاب في تراجم الفقهاء الشافعية يسمى : العقد المذهب في طبقات حملة المذهب . وغيرها من المصنفات . (ت 804 هـ) . انظر العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن ص 334 . والمجمع المؤسس ص 307 وإنباء الغمر 5/ 41 ، ودرر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة 2/ 429 والضوء اللامع 3/ 6/ 100 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 2/ 281 ، ولحظ الألحاظ 5/ 197 ، ووجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام 1/ 362 ، والدليل الشافي على المنهل الصافي 1/ 502 وشذرات الذهب 4/ 7/ 44 ، والبدر الطالع 1/ 346 ، وهدية العارفين 5/ 791 والأعلام للزركلي 5/ 57 ومعجم المؤلفين 7/ 297 .

[2] ـ هو أبومحمد علي بن أحمد بن سعيد الاندلسي المعروف بابن حزم من أئمة الحديث ، وفقهاء المذهب الظاهري من مصنفاته : الفصل في الملل والأهواء والنحل في العقيدة ، والمحلى في الفقه ، والناسخ والمنسوخ ، وحجة الوداع ، والإحكام في أصول الأحكام ، وإبطال القياس والرأي ، وغيرها (ت 456هـ) وفي قول ذكره الذهبي أنه توفي سنة : 457هـ . انظر وفيات الأعيان 2/ 155 . وتذكرة الحفاظ 3/ 1146وما بعدها ، والبداية والنهاية 6/ 12/ 90 والأعلام 4/ 254.

[3] ـ عزا ابن الملقن هذا الحديث قبل كلامه الذي سأذكره للترمذي ، وابن ماجة عن أبي أمامة ، وقد رواه الترمذي في 5- كتاب الزكاة ـ 34- باب في نفقة المرأة من بيت زوجها ـ حديث رقم : 670 وابن ماجة في 12- كتاب التجارات ـ 65- باب ما للمرأة من مال زوجها ـ حديث رقم : 2295 . انظرسنن الترمذي 3/ 57 وسنن ابن ماجة 2/ 770

[4] ـ تحفة المحتاج 2/ 262 وانظر الجرح والتعديل 8/ 137 ومعرفة الثقات للعجلي 1/ 451 والمحلى 8/ 315و317 و319.

ومنها اعتراضاته على ابن القطان ([1]) في حكمه على رواة بأنهم مجاهيل ، فيعترض عليه بأنهم معروفون حيث قال بعد الاعتراض عليه مطولا في حكمه على راو بالجهالة : ((**قلت** : فمن هذه حالته كيف يكون مجهولا ؟ ! ولابن القطان من هذا القبيل نظائر جمعتها في **جزء مفرد** . والله المعين على إكماله)) ([2]) .

ومن ذلك أيضا قول ابن الملقن أيضا معترضا على البيهقي ([3]) في تضعيفه حديث : ((لا زكاة في الحلي)) بسبب جهالة راو فيه ، وعلى الذهبي ([4]) في تبعيته للبيهقي في ذلك ، ومستدركا على ابن دقيق العيد ([5]) فيما ذكره في كتابه الإمام من الحاجة لمعرفة حال هذا الراوي بأنه عُدّل ، وزالت عنه الجهالة الحالية والعينية : ((فقال في الإمام : يحتاج المحتج به أن يبلغه مايوجب تعديله . **قلت** : قد عُدّل . ولله الحمد . ذكره ابن أبي حاتم ، وقال : روى عن أسامة بن زيد بن أسلم روى عنه عبدالعزيز بن عمران . ثم نقل عن أبي زرعة أنه قال : هو أبوعبيدة مصري ليس به بأس . وفي الإكمال لابن ماكولا : عافية بن أيوب بن عبدالرحمن بن مسلم مولى دوس أبوعبيدة يروي عن حيوة بن شريح ، ومعاوية بن صالح ، والمحرر بن بلال بن أبي هريرة ، وسعيد بن عبدالعزيز والليث بن سعد ، ومالك ابن أنس ، وغيرهم آخر

[1] ـ هو أبوالحسن علي بن محمد بن عبدالملك بن يحيى بن إبراهيم بن القطان الفاسي المعروف بابن القطان من أئمة الحديث ، ومن مصنفاته : بيان الوهم والإيهام ، والنظر في أحكام النظر ، وغيرهما (ت 628هـ) انظر تذكرة الحفاظ 4/ 1407 وشذرات الذهب 3/ 5/ 128 والأعلام 4/ 331.

[2] ـ البدر المنير 2/ 428.

[3] ـ هوأبوبكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي من أئمة الحديث شافعي المذهب ، ومن مصنفاته : السنن الكبرى والسنن الصغرى ومعرفة السنن والآثار ، ودلائل النبوة ، وشعب الإيمان ، والقراءة خلف الإمام ، وغيرها (ت 458هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3/ 1132والعبر 1/ 476و477وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 2/ 348وما بعدها ، والعقد المذهب ص 93و94 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 199و200والأعلام 1/ 116.

[4] ـ هوأبوعبدالله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المعروف بالذهبي من أئمة الحديث بدمشق شافعي المذهب من مصنفاته : دول الإسلام ، والمشتبه في الأسماء والأنساب والكنى والألقاب ، وسير أعلام النبلاء ، وتذكرة الحفاظ ، وتذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، والكاشف في من له رواية في الكتب الستة ، والعبر في خبر من غبر ، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ، وتجريد أسماء الصحابة ، وتاريخ الإسلام ، والمستدرك على مستدرك الحاكم على الصحيحين ويسمى : تلخيص المستدرك أيضا (ت748هـ) . انظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي 5/ 61وما بعدها وذيل تذكرة الحفاظ للحسيني 5/34وما بعدها ، وذيل الحسيني على عبرالذهبي 2/ 447ـ مطبوع مع العبر تاليا له ، والذيل على طبقات ابن الملقن لابن الملقن ص 523 والدرر الكامنة 3/ 366وما بعدها ـ طبعة دار الجيل ، وذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي5/ 347ومابعدها ، والأعلام 5/ 326 .

[5] ـ هو أبوالفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع المعروف بابن دقيق العيد ، وهو من أئمة الحديث كان مالكيا ، ثم تحول شافعيا من مصنفاته : شرح عمدة الأحكام للمقدسي المسمى : الإحكام شرح عمدة الأحكام ، والإلمام بأحاديث الإحكام ، وشرحه لم يكمله ، والإمام في أحاديث الأحكام ، والاقتراح في بيان الاصطلاح ، وهو في علوم الحديث ، وغيرها (ت 702هـ) انظر تذكرة الحفاظ 4/ 1481وما بعدها ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 5/ 115وما بعدها ، والعقد المذهب ص 175، والتبيان لبديعة البيان 3/ 1439، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 2/ 23وما بعدها ، والدرر الكامنة 4/ 58 طبعة دار الكتب العلمية ـ وشذرات الذهب 3/ 6/ 5 ، والأعلام 6/ 282.

من حدث عنه بمصر بحر بن نصر . **قلت : فقد زالت عنه الجهالة العينية والحالية إذن** والحافظ شمس الدين الذهبي في ميزانه تبع البيهقي ؛ فقال : عافية بن أيوب روى عن الليث بن سعد تكلم فيه ما هو بحجة ، وفيه جهالة . هذا لفظه .)) ([1]) .

ومن ذلك اعتراضه على النووي ([2]) والذهبي بتضعيف حديث : ((وكان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . إذا ركع قال : سبحان الله ربي العظيم وبحمده ثلاثا ، وإذا سجد قال : سبحان ربي الأعلى وبحمده)) . أي بزيادة لفظة : ((وبحمده)) . بدعواهما جهالة راو في سنده حيث اعترض عليهما بما يفيد توثيق الراوي ، ويرفع عنه الجهالة الحالية والعينية حيث قال : ((قال . ابن حبان . : إياس ابن عامر من ثقات المصريين . **قلت** : وقال ابن يونس : كان من شيعة علي والوافدين عليه من أهل مصر ، وشهد مشاهده . وقال العجلي : مصري تابعي لابأس به . **قلت** : فقد عُلم إذن عينه وحاله ؛ فانتفت الجهالة عنه كما ادعاها النووي وظهر به أيضا رد قول الذهبي الحافظ في اختصاره للمستدرك : إياس هذا ليس بالمعروف)) ([3]) .

وقوله مغلطا ومعترضا على ابن القطان في حكمه بالجهالة على راو في حديث : ((العينان وكاء السه ([4]) فإذا نامت العينان استطلق الوكاء فمن نام فليتوضأ)) : ((ورواه أبوداود وابن ماجة من رواية

[1] - البدر المنير 5/ 570 وانظر الجرح والتعديل 7/ 44 ومعرفة السنن والآثار 3/ 298 والإكمال لابن ماكولا 7/ 24 وميزان الاعتدال 3/ 72.

[2] - هو أبوزكرياء محيي الدين يحيى بن شرف النووي نسبة إلىٰ نوا قرية من قرى حوران بسوريا ، وهو من أئمة الحديث والفقه الشافعي من مصنفاته : شرح صحيح مسلم والتقريب والتيسير في علوم الحديث وخلاصة الأحكام من مهمات السنة وقواعد الإسلام ومنهاج الطالبين وروضة الطالبين والمجموع شرح المهذب لأبي إسحاق الشيرازي وتصحيح تنبيه أبي إسحاق الشيرازي وتهذيب الأسماء واللغات (ت 676هـ) وجعل ابن قاضي شهبة وفاته سنة : 677هـ . انظر تذكرة الحفاظ للذهبي 4/ 1470وما بعدها وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 4/ 471وما بعدها ، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 473وما بعدها وشذرات الذهب 3/ 5/ 354وما بعدها والأعلام 8/ 149و150.

[3] - البدر المنير 3/ 610 وقد عزا هذا الحديث قبل كلامه هذا لأبي داود عن عقبة بن عامر ، وأشار إلى أن في سند أبي داود : عن رجل عن عقبة بن عامر . ثم أشار إلى تضعيف النووي له ؛ لكون هذا السند فيه هذا الرجل المجهول ، فذكر ابن الملقن أنه جاء التصريح باسمه في رواية الحاكم بأنه إياس بن عامر الذي بيّن حاله في كلامه هذا ، ثم اعترض على الذهبي في حكمه عليه بالجهالة أيضا كما رأينا ، وقد رواه أبوداود في كتاب الصلاة - باب مايقول الرجل في ركوعه وسجوده - حديث رقم : 870 والرواية التي عزاها للحاكم رواها الحاكم في 4- كتاب الصلاة - حديث رقم : 817 . انظر سنن أبي داود 1/ 230 والمستدرك على الصحيحين 1/ 347 وانظر صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان 3/ 186ومعرفة الثقات للعجلي 1/ 239 وتاريخ ابن يونس 1/ 53 ، والمجموع شرح المهذب 3/ 386 وتلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم بهامش المستدرك 1/ 347 .

[4] - ((الوكاء)) بكسر الواو وجمعه أوكية مثل سلاح وأسلحة : الخيط الذي يربط به الكيس والصرة والقربة ونحوها و ((السه)) : حلقة الدبر ، وهي مخرج الريح والغائط ، ويسمى : الاست أيضا وأصل الاست : سته وجمعه أستاه مثل : فرس وأفراس ، فحذفت الهاء من سته وجيء بهمزة الوصل تعويضا عنها وعند إعادة الهاء إليها تحذف همزة الوصل التي هي بديل عنها وتحذف التاء ، فيقال : (سه) ، ومعنى : ((العينان وكاء السه)) أن الإنسان مادام مستيقظا كانت يقظته ضابطة ومقعة من خروج الريح إلا باختياره كما يمنع الوكاء خروج ما في القربة ونحوها منها ، فإذا نام أو غاب عنه الوعي أمكن خروج الريح منه وهو لا يدري ، فيكون نومه وغيابه عن الوعي ناقضا من نواقض الوضوء ؛ لهذا السبب . انظر النهاية في غريب الحديث

عبدالرحمن بن عائذ ، وادعى ابن القطان جهالته ، **وهو غلط منه** ؛ فقد وثقه النسائي وغيره)) ([1]) وابن الملقن هنا لايعني بالاعتراض هنا ثبوت الحديث ؛ فقد ضعف الحديث بعد كلامه هذا لسبب آخر ، واعترض على ابن الصلاح ([2]) والمنذري ([3]) والنووي في تحسينهم للحديث ، ولكن هذا الاعتراض على حكم ابن القطان على هذا الراوي بالجهالة ؛ لأنه لم يقف على حاله من حيث الجرح والتعديل ، وهو معروف الحال عند غيره بالعدالة .

وقوله معترضا على ابن حزم في تضعيفه حديث : ((صلى بنا رسول الله . صلى الله عليه وسلم . في كسوف لانسمع له صوتا)) بجهالة راو فيه بعد ذكره . ابن الملقن . تصحيح الترمذي والحاكم ، وابن حبان بروايته له في صحيحه : ((وأما أبومحمد بن حزم فقال : لايصح ؛ لأنه لم يروه إلا ثعلبة بن عباد العبدي ، وهو مجهول . وكأنه تبع في ذلك ابن المديني ؛ فإنه قال : الأسود بن قيس يروي عن مجاهيل . وهو راوي هذا الحديث ، ولايحضرني روى عنه غيره لكن ذكره ابن حبان في ثقاته ، وتصحيح الأئمة الماضين لحديثه يرفع عنه الجهالة)) ([4]) .

وقد وقع ذلك في رواة من رواة الصحيحين وممن حكم عليهم بالجهالة أبو حاتم نفسه لكن وثقهم غيره فحكم بثقتهم ، وقد ذكر ابن حجر نفسه منهم في كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري عند اعتراضاته

لابن الأثير ص 619 و1287 - تحقيق : رضوان مامو - الطبعة الأولى - 1422 هـ - 2011 م - مؤسسة الرسالة ناشرون - دمشق - سوريا - بيروت - لبنان . والمصباح المنير للفيومي 1 / 262 و2 / 925 - دار القلم - بيروت - لبنان .

[1] - خلاصة البدر المنير 1/ 52 والرواية التي عزاها لأبي داود وابن ماجة رواها أبوداود في كتاب الطهارة - باب الوضوء - حديث رقم : 203 ، وابن ماجة في 1- كتاب الطهارة وسننها - 62- باب الوضوء من النوم - حديث رقم : 477 كلاهما من طريق عبدالرحمن ابن عائذ عن علي بن أبي طالب ، وقد أشار ابن الملقن بعد كلامه هذا إلى أنهما رويا عن علي بن أبي طالب . انظر سنن أبي داود 1/ 52 وسنن ابن ماجة 1/ 161وانظر بيان الوهم والإيهام 3/ 9 وخلاصة الأحكام 1/ 119 والمجموع شرح المهذب 2/ 14 .

[2] - هو أبوعمرو تقي الدين عثمان بن صلاح الدين عبدالرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري ثم الدمشقي المعروف بابن الصلاح من أئمة الحديث ، وفقهاء الشافعية من مصنفاته : علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح ، وشرح قطعة من صحيح مسلم ، وشرح وسيط الغزالي يسمى : الإشكالات على الوسيط أو مشكل الوسيط ، ونكت على مهذب الشيرازي ، وطبقات الفقهاء (ت 643هـ) انظر وفيات الأعيان 2/ 116 ، وتذكرة الحفاظ 4/ 1430 وسير أعلام النبلاء 16/ 407 والبداية والنهاية 7/ 13/ 157وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 4/ 428، والعقد المذهب ص 163، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 434.

[3] - هو أبومحمد زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري المعروف بالمنذري من أئمة الحديث ، وفقهاء الشافعية من مصنفاته : مختصر سنن أبي داود مع حاشية له عليه ، وهي التي سيشر إليها ابن الملقن ، ومن مصنفاته أيضا : مختصر صحيح مسلم ، وشرح جزءا من تنبيه الشيرازي (656هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 4/ 1436والبداية والنهاية 7/ 13/ 196 وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 4/ 387 والعقد المذهب ص 163 وحسن المحاضرة 1/ 306.

[4] - البدر المنير5/ 129 وقدرواه الترمذي عن سمرة بن جندب في أبواب الصلاة - 397- باب ماجاء في صفة القراءة في الكسوف - حديث رقم : 562 والحاكم في 11- كتاب الكسوف - حديث رقم : 1230 وابن حبان في كتاب الصلاة - باب صلا الكسوف - حديث رقم : 2840 . انظر سنن الترمذي 2/ 451 والمستدرك على الصحيحين 1/ 487 وصحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان 4/ 222 وانظر المحلى 5/ 102 .

على من طعن في بعض رواة صحيح البخاري ، وهذا يناقض به كلامه السابق ، فمن ذلك قوله في أحد رواة الصحيحين ممن جهل حالهم أبوحاتم وعرفهم غيره : ((أسباط أبواليسع جهله أبوحاتم وعرفه غيره)) ([1]) وقوله في راو آخر : ((بيان بن عمرو جهله أبوحاتم وعرفه غيره)) ([2]) وفي راو آخر : ((الحسين بن الحسن بن بشار جهله أبوحاتم وعرفه غيره)) ([3]) وكذلك في غيرهم من الرواة .

وكذلك ذكر السيوطي جماعة من الرواة في الصحيحين وغيرهما حكم عليهم بعض أئمة الحديث بأنهم مجهولون وعرفهم غيرهم بتوثيقهم حيث قال السيوطي : ((جهل جماعة من الحفاظ قوما من الرواة ؛ لعدم علمهم بهم وهم معروفون بالعدالة عند غيرهم وأنا أسرد ما في الصحيحين من ذلك :

عاصم البلخي جهله أبوحاتم ؛ لأنه لم يخبر بحاله ووثقه ابن حبان وقال : روى عنهم أهل بلده .

إبراهيم بن عبدالرحمن المخزومي جهله ابن القطان وعرفه غيره ؛ فوثقه ابن حبان ، روى عنه جماعة)) ([4]) واستمر في ذكر رواة آخرين جهلهم بعض أئمة الحديث وعرفهم غيرهم ؛ فوثّقهم .

والأمثلة على ذلك كثيرة جدا يطول بنا ذكرها .

ثم قال ابن حجر في لسان الميزان بعد كلامه السابق الذي نسبه لابن حبان محاولا الاستدلال بكلام آخر لابن حبان في أحد الرواة حيث قال : ((وسياق كلامه في أيوب آخر مذكور في حرف الألف)) ([5]) أي أن كلام ابن حبان في هذا الراوي مما يبدو منه أن ابن حبان يذهب هذا المذهب حيث قال ابن حجر عند ذكره هذا الراوي في حرف الألف : ((وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : روى عن مهدي بن ميمون لا أدري من هو ؟ ولا ابن من هو ؟ . وهذا القول من ابن حبان يؤيد ما ذهبنا إليه من أنه يذكر في كتاب الثقات كل مجهول روى عنه ثقة ولم يجرح ولم يكن الحديث الذي يرويه منكرا هذه قاعدته، وقد نبه على ذلك الحافظ صلاح الدين العلائي والحافظ شمس الدين بن عبدالهادي وغيرهما)) ([6]) .

واستخدام ابن حجر هنا لعبارة : (يؤيد) يدل على ما سبقت الإشارة إليه من أن ابن حجر لم يتحقق من مذهب ابن حبان في ذلك وانما هو بحسب ما بدا له من كلامه ، وهذا الكلام من ابن حبان في هذا

[1] ـ فتح الباري ص 593 .
[2] ـ المصدر السابق الصفحة نفسها .
[3] ـ المصدر السابق الصفحة نفسها أيضا .
[4] ـ تدريب الراوي ص 276 .
[5] ـ لسان الميزان 1/ 25 .
[6] ـ لسان الميزان 1/ 551 وانظر ثقات ابن حبان 6/ 60 .

الراوي لا يدل على أنه يقبل المجهولين وليس صريحا فيه بل قد يستدل به على عكس ما ذهب إليه ابن حجر وهو أن ابن حبان لكونه لا يذكر في كتابه إلا الثقات على حسب ما ذكره في مقدمة كتابه ، فإنه حين ذكر هذا الراوي الذي لايعرفه ولم يتحقق من ثقته ووجده خارجا عن الرواة الذين يحكم بثقتهم نبه إلى أنه لا يعرفه ، ولو كان غيره من الرواة لا يعرفهم لنبّه على ذلك ، فلماذا ينبّه عليه إذا كان ثقة عنده ؟! فهذا يدل على أن هذا الراوي أوغيره ممن ينبه إلى أنهم لا يعرفهم ليسوا داخلين في الرواة الذين يوثقهم في كتابه ، فنبه لذلك وأما سبب ذكره هذا الراوي في كتابه الثقات مع مخالفته لشروطه في توثيق الرواة فقد يكون ؛ لكونه لا زال يبحث عن حاله أو غيره من الأسباب المحتملة ، وبهذا لا يمكن الاعتماد على قوله هذا في قبوله للرواة المجهولين وحكمه بأنهم ثقات ؛ لأن هذا يتعارض مع ذكره من شروط في مقدمة كتابه لقبول الرواة والحكم بثقتهم ، فكيف يقبل مجهولا لا يدري ما حاله من حيث الجرح والتعديل ؟ ! وقد مر بنا تفسيره لعدالة الراوي عنده وأنه من يكون الغالب على أحواله طاعة الله ، فكيف يقبل المجهول وهو لا يعرف غالب أحواله هل هي على طاعة الله أو معصيته ؟ ! .

وفي كتب التراث كثير من الحالات التي يخالف فيها أصحابها لشروطهم ومنهجيتهم فيها في ثنايا كتبهم ، ثم ينبهون إلى ذلك عند وقوعها ومنهم ابن خزيمة في صحيحه كما سيأتي مثال على ذلك من صحيحه عند الكلام على ما يبطل نسبة هذا المذهب لابن خزيمة حيث يروي بعض الأحاديث في صحيحه مع إشارته إلى توقفه في الحكم بصحتها على ثبوت الاتصال في رواية راو عن راو أو ثبوت عدالة راو من الرواة أو غير ذلك من أمور تتوقف عليها صحة الحديث مع أن كتابه مخصص لرواية الأحاديث الصحيحة ، وهو شرطه في مقدمة صحيحه .كما سيأتي كلامه .

وقال ابن حجر فيما نسبه إليه السخاوي أنه قال في الرواة الذين يروي عنهم ابن حبان في صحيحه والذين يذكر منهم في ثقاته : ((يخرّج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس سمع ممن فوقه وسمع منه الآخذ عنه ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه وللراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر فهو عنده ثقة وفي كتاب الثقات كثير ممن هذه حاله)) ([1]) وهذه العبارة أيضا صاغها ابن حجر مما بدا له أنه مذهب ابن حبان من كلامه في مقدمتي كتابيه الصحيح والثقات ، ويرد عليها ما سبق رده على كلامه السابق .

[1] ـ فتح المغيث للسخاوي 1/ 56 .

وقد ذكر السيوطي هذه العبارة نفسها في تدريب الراوي ([1]) .

وهذه العبارة التي نسبها السخاوي لابن حجر والتي أشرت إلى أن السيوطي ذكرها أيضا باللفظ نفسه ذكرها كل منهما . السخاوي والسيوطي . في التعليق على ما ذكره النووي والعراقي بعد وصفهما الحاكم صاحب المستدرك على الصحيحين ([2]) بالتساهل في التصحيح في مستدركه وأنه يقاربه في التساهل ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما فذكر السخاوي هذه العبارة التي نسبها لابن حجر في اعتراض ابن حجر على ما ذكره النووي والعراقي من الحكم بتساهل ابن حبان في صحيحه بأنه ليس بمتساهل تساهل الحاكم بروايته عن رواة حكم بعض أئمة الحديث عليهم بالضعف والوضع أحيانا ([3]) وإنما تساهله من جهة أنه يسمي الصحيح حسنا ومن جهة أنه يقبل الراوي المجهول إذا روى عن ثقة وروى عنه ثقة وأن هذا اصطلاح لابن حبان فلا يشاحح فيه، ولا يعترض عليه بسببه حيث جاء في أول تلك العبارة : ((مع أن شيخنا نازع في نسبته إلى التساهل إلا من هذه الحيثية وعبارته : إن كان باعتبار وجدان الحسن في كتابه فهي مشاحة في الاصطلاح ؛ لأنه يسميه صحيحا وإن كان باعتبار خفة شروطه ؛ فإنه يخرج في الصحيح ...)) وذكر العبارة التي سبق ذكرها إلى أن قال ابن حجر في آخرها : ((ولأجل هذا ربما اعترض عليه من جعلهم في الثقات من لم يعرف اصطلاحه ولا اعتراض عليه ؛ فإنه لا يشاحح في ذلك)) ولا يعترض عليه في الاصطلاح ولكن يعترض عليه بقبول المجهولين وجعلهم من الثقات لكن ذلك لم يثبت عليه وإنما بما بدا لابن حجر كما سبق بيانه .

وأصل عبارة النووي والعراقي ([4]) في نسبة التساهل للحاكم وابن حبان أصلها لابن الصلاح ؛ فإنه الذي ذكره في كتابه المقدمة في علوم الحديث ([5]) والنووي ذكره في كتابه التقريب ([1]) لكون كتابه التقريب

[1] - تدريب الراوي ص 81 .
[2] - هوأبوعبدالله محمد بن عبدالله بن حمدويه بن نعيم الضبي النيسابوري المعروف بالحاكم من أئمة الحديث شافعي المذهب ، ومن مصنفاته : المستدرك على الصحيحين ، والمدخل إلى علم الصحيح ، ومعرفة علوم الحديث (ت 405هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3/ 1039وما بعدها وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 2/ 443وما بعدها ، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1/ 169وما بعدها.
[3] - انظر تدريب الراوي ص 79 .
[4] - هوأبوالفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن العراقي من أئمة الحديث بمصر ومن فقهاء الشافعية من مصنفاته : الألفية في مصطلح الحديث وشرحها في كتاب سماه : فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، والمغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، وذيل على ذيل الحسيني على عبر الذهبي ، وتقريب الأسانيد وترتيب المسانيد وشرحه في كتاب سماه : طرح التثريب . والتحرير في أصول الفقه (ت 806هـ) . انظر طبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 271وما بعدها ولحظ الألحاظ 5/ 220وما بعدها والضوء اللامع 2/ 4/ 171وما بعدها ، وذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي 5/ 370 وما بعدها ، وحسن المحاضرة 1/ 310وشذرات الذهب 4/ 7/ 55 وما بعدها ، والبدر الطالع 1/ 246وما بعدها ، والأعلام 3/ 444و445.
[5] - انظر مقدمة ابن الصلاح ص 36 .

مختصرا لمقدمة ابن الصلاح وذكرها العراقي أيضا في ألفيته وشرحه لها ([2]) لكون ألفيته اختصارا أيضا لمقدمة ابن الصلاح والسيوطي ذكر تلك العبارة التي نسبها السخاوي لابن حجر؛ لكون السيوطي يشرح كتاب التقريب للنووي في كتابه تدريب الراوي .

وأما نسبة هذا المذهب لابن خزيمة فهي غير صحيحة عندي أيضا لما سيأتي بيانه بإثبات بطلان هذه النسبة له بأدلته ، وقد مر بنا أن ابن حجر والسخاوي قد نسبا إليه ذلك ، فأما ابن حجر فقد مرت بنا نسبته هذا المذهب لابن خزيمة في كتابه لسان الميزان عند كلامه على نسبته هذا المذهب لابن حبان .

وأما السخاوي فإنه قال : ((ذهب ابن خزيمة إلى أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور)) ([3]) وهي نسبة غير صحيحة عندي أيضا ؛ لأن ابن حجر والسخاوي لم يقدما دليلا عليها من ناحية ولاصطدامها بما ينقضها من كلام ابن خزيمة نفسه ومواقفه من الرواة المجهولين فهو قد وصف صحيحه في ذكر عنوانه وما يحويه كتابه وذكره لشروطه في رواية الأحاديث في صحيحه وما يقبله من الرواة فيها حيث قال : ((مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي . صلى الله عليه وسلم . بنقل العدل عن العدل موصولا إليه . صلى الله عليه وسلم . من غير قطع في أثناء الإسناد ولا جرح في ناقلي الأخبار التي نذكرها . بمشيئة الله . تعالى .)) ([4]) فهذا تصريح من ابن خزيمة بأنه لايقبل من الرواة إلا من كان عدلا لا جرح فيه والذي يثبت ذلك ويبطل دعوى ابن حجر والسخاوي أن ابن خزيمة يصرح في صحيحه بأنه لا يقبل الراوي المجهول حيث يعلّق . كما سبقت الإشارة . صحة بعض الأحاديث على ثبوت عدالة الراوي أو اتصال روايته أوغيره من الأمور التي اشترطها للحكم على صحة الحديث وروايته في صحيحه مما حواه كلامه السابق ، فمن ذلك قوله في الباب الذي عقده لروايته لحديث : ((من ترك جمعة من غير عذر فليتصدق بدينار ، فإن لم يجد فنصف دينار)) ([5]) : ((باب الأمر بصدقة دينار إن وجده أو بنصف دينار إن أعوزه دينار لترك جمعة من غير عذر إن صح الخبر ؛ فإني لا أقف على سماع قتادة عن قدامة بن وبرة ولست أعرف قدامة بعدالة ولا جرح)) ([6]) وهذا مبطل تماما لدعوى ابن حجر والسخاوي في نسبة هذا المذهب لابن خزيمة فلو كان يقبل المجهول لما أوقف صحة الحديث على معرفة حاله من حيث الجرح

[1] - انظر التقريب ص 81 .
[2] - انظر الفية العراقي مع شرحها له المسمى : فتح المغيث ص 17 .
[3] - فتح المغيث للسخاوي 2/ 48 .
[4] - صحيح ابن خزيمة ص 1 .
[5] - رواه ابن خزيمة في كتاب الجمعة - 116 - باب الأمر بصدقة دينار إن وجده أو بنصف دينار إن أعوزه دينار لترك جمعة من غير عذر - حديث رقم : 1861 . انظر صحيح ابن خزيمة ص 431 .
[6] - المصدر السابق الصفحة نفسها .

والتعديل، وقد ذكّر ابن حجر في كتابه النكت على مقدمة ابن الصلاح شرط ابن خزيمة في صحيحه، ثم قال : ((وهذا الشرط مثل شرط ابن حبان سواء ؛ لأن ابن حبان تابع لابن خزيمة مغترف من بحره ناسج على منواله)) ([1]) .

وهذا فيه أيضا إثبات أن ابن حبان لا يقبل المجهولين ؛ فقد مر بنا أن ابن حجر نفسه قد ذكر أن ابن حبان على نهج ابن خزيمة في هذا الشأن ، وقد ثبت أن ابن خزيمة لا يقبل المجهولين فيثبت هذا لابن حبان أيضاً .

ومما يضعف نسبة هذا المذهب لابن خزيمة وابن حبان . مع خطورته في الحكم على الأحاديث وعلى رواتها . قلة من ينسب لهما هذا المذهب فإنني لم أجد قبل ابن حجر من ينسب لهما هذا المذهب سوى ما ذكره هو في كلامه السابق من أن العلائي ([2]) وابن عبدالهادي ([3]) ذهبا إلى ذلك ولم يقدم لنا ابن حجر ما اعتمدا عليه في هذه النسبة فلعلها مبنية على ما بنى عليه ابن حجر وغيره هذه النسبة ويرجح ذلك أنه لو كان لهما مستندا صريحا في ذلك لاعتمد عليه ابن حجر ولم يعتمد على الظن وعلى ما بدا له من كلام ابن خزيمة وابن حبان، وقد ثبت صراحة ما ينفي عنهما ذلك فلا يترك الصريح للمحتمل ، وتكاد نسبة هذا المذهب لهما تنحصر في ابن حجر؛ فهو الذي ذكر أن ابن عبدالهادي والعلائي قد نسبا إليهما ذلك والسخاوي قد ذكر عبارة ابن حجر ناسبا إياها له فيما يخص ابن حبان وكذلك السيوطي قد ذكر عبارة مطابقة لعبارة ابن حجر ولعله قد اعتمد عليها وهؤلاء قلة ، وأما ما عداهم فلم أجدهم يذكرون ذلك بل هم من الناحية العملية يستدلون في مواقف الاستدلال على ثبوت الحديث بتصحيح ابن خزيمة وابن حبان له وبتوثيق ابن حبان للرواة في ثقاته بل ويذكرون ذلك في مواقف الاعتراض على من جهل حالهم أو حكم بضعفهم بسبب ذلك ومنهم ابن حجر نفسه وإن حصل له فيه تناقض . كما سيأتي بيانه . وهو بهذا قد ناقض نفسه ، وتكتظ كتبهم في الجرح والتعديل بذلك حيث لا يذكرون في حال الراوي سوى توثيق ابن

[1] - النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ص 66 .
[2] - هو أبوسعيد صلاح الدين خليل بن كيكلدي بن عبدالله العلائي الدمشقي المعروف بالعلائي من أئمة الحديث وفقهاء الشافعية ، عاش بدمشق والقدس ودرّس بهما ، من مصنفاته : جامع التحصيل لأحكام المراسيل ، وتلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم وغيرهما . (ت 761 هـ) . انظر ذيل الحسيني على تذكرة الحفاظ للذهبي 5 / 43 والدرر الكامنة 2/ 51 وذيل السيوطي على طبقات الحفاظ للذهبي 5/ 360 .
[3] - هو شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عبدالهادي بن عبدالحميد بن عبدالهادي بن محمد بن يوسف المقدسي الجماعيلي والدمشقي الصالحي من أئمة الحديث وفقهاء الحنابلة ، من مصنفاته : المحرر في اختصار كتاب الإلمام لابن دقيق العيد وغيره . (ت 744 هـ) . انظر ذيل الحسيني على تذكرة الحفاظ للذهبي 5/ 49 والدرر الكامنة 3/ 201 وذيل السيوطي على تذكرة الحفاظ للذهبي 5 / 351 وشذرات الذهب 3/ 6 / 141 .

حبان له ولا يقولون فيه : هو مجهول ، وكذلك في كتبهم في تخريج الأحاديث وشروحه وغيرها والحكم عليها بذلك .

وقد بدا ابن حجر متناقضا مع نفسه في موقفه من الرواة الذين يوثقهم ابن حبان في ثقاته ، والذين لا يذكر فيهم ابن حجر سوى توثيق ابن حبان وقد بدا هذا التناقض بين كتابيه تهذيب التهذيب وتقريب التهذيب الذي هو مختصر لتهذيب التهذيب فهو أحيانا لا يذكر فيه سوى توثيق ابن حبان في كتابه تهذيب التهذيب ثم يحكم بأنه مقبول في كتابه تقريب التهذيب وعبارة : ((مقبول)) يطلقها . بحسب ما ذكره في مقدمة كتابه تقريب التهذيب . على الرواة الذين لم يثبت فيهم ما يرد به حديثهم ووقعت لهم متابعات في بعض مروياتهم أي لم ينفردوا بكل مروياتهم ([1]) وهذا يبدو منه اعتماده على توثيق ابن حبان فيهم فلو لم يعتمد على توثيقه لقال في الراوي من هذا النوع : ((مجهول)) فإنه ذكر في مقدمة كتابه تقريب التهذيب أن هذه العبارة يطلقها على الرواة الذين لم يرو عنهم سوى راو واحد ولا يوجد فيهم توثيق ([2]) بل إنه يطلق عليهم أحيانا عبارة : ((صدوق)) وهي عبارة يطلقها على الرواة الذين وجد فيهم توثيقا مع أنه لم يذكر لهذا الراوي في كتابه تهذيب التهذيب سوى توثيق ابن حبان فهذا فيما يبدو أيضا اعتماد منه على توثيق ابن حبان ولو لم يعتمد عليه لقال فيه : ((مجهول)) بل إنه أيضا يذكر توثيق ابن حبان في الراوي ويذكر معه من حكم بجهالة الراوي ويطلق عليه عبارة : ((مقبول)) في كتابه تقريب التهذيب وأحيانا يناقض ذلك فيذكر فيمن ذكر فيهم توثيق ابن حبان دون غيره عبارة : ((مجهول)) .

وسأذكر فيما يأتي أمثلة يظهر فيها ما وقع لابن حجر من هذه الأمور وتناقضه فيها :

فمن أمثلة ما ذكر في كتابه تهذيب التهذيب توثيق ابن حبان وحده للراوي ثم قال فيه عبارة : ((مقبول)) في كتابه تقريب التهذيب قوله في تهذيب التهذيب : ((عبدالله بن نجيد بن عمران بن حصين الخزاعي عن أبيه وعنه ابنه يوسف ، ذكره ابن حبان في الثقات)) ([3]) .

وقوله : ((عبدالله بن محمد بن صيفي المخزومي ، روى عن حكيم بن حزام وعنه صفوان بن موهب ، ذكره ابن حبان في الثقات ، روى له النسائي حديثا واحدا)) ([4]) .

[1] - انظر تقريب التهذيب ص 74 .
[2] - انظر تقريب التهذيب ص 74 .
[3] - تهذيب التهذيب 6 / 55 وانظر تقريب التهذيب ص 326 .
[4] - تهذيب التهذيب 6/ 9 وانظر تقريب التهذيب ص 321 .

وقوله : ((القاسم بن عبدالله بن ربيعة بن قانف الثقفي وربما نسب إلى جده وهو ابن أخي ليلى بنت قانف الصحابية روى عن سعد بن أبي وقاص في قوله . تعالى . : ((ما ننسخ من آية)) وعنه يعلى بن عطاء العامري ، ذكره ابن حبان في الثقات . قلت : وقرأت بخط الذهبي : ما حدث عنه سوى يعلى)) ([1]) وعبارة : ((قلت)) يأتي بها ابن حجر للفصل بها بين كلامه وبين ما يذكره المزي في كتابه تهذيب الكمال ؛ فإن كتاب تهذيب التهذيب لابن حجر هو مختصر لكتاب تهذيب الكمال للمزي حيث يذكر ابن حجر كلام المزي مختصرا ثم إن كانت له تعليقات على كلام المزي أتى بها بعد عبارة : ((قلت)) .

ومن أمثلة ذكره في تهذيب التهذيب توثيق ابن حبان وحده في الراوي ثم يذكر في هذا الراوي نفسه عبارة : ((صدوق)) في كتابه تقريب التهذيب قوله : ((عبدالله بن نهيك كوفي ، روى عن علي في التفسير وعنه أبواسحاق السبيعي ، ذكره ابن حبان في الثقات)) ([2]) .

ومن أمثلة ذكره في كتابه تهذيب التهذيب توثيق ابن حبان وحده في الراوي مع ذكر كلام غيره بأنه مجهول ثم ذكره في الراوي نفسه عبارة : ((مقبول)) في تقريب التهذيب قوله : ((عمر بن أبي سحيم الهذلي أبومعقل البصري ، روى عن عبدالله بن مغفل أنه : كان يقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام . وعنه يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي . ذكره ابن حبان في الثقات . قلت : وقال الذهبي : لا يعرف)) ([3]) . وهذا اعتراض واستدراك منه على الذهبي بالحكم بأنه مجهول اعتمادا منه على توثيق ابن حبان له .

وقوله : ((عبدالله بن المساور ، روى عن ابن عباس وابن الزبير وعنه عبدالملك ابن أبي بشير ، ذكره ابن حبان في الثقات . قلت : وقال ابن المديني : مجهول لم يرو عنه غير عبدالملك)) ([4]) .

وقوله : ((كليب بن ذهل الحضرمي المصري روى عن عبيد بن جبر ، روى عنه يزيد بن أبي حبيب ، ذكره ابن حبان في الثقات تقدم حديثه في عبيد . قلت : قال ابن خزيمة : لا أعرفه بعدالة . قال الذهبي : تفرد عنه يزيد بن أبي حبيب)) وهذا يضاف إلى ما سبق أن ذكرته من أدلة على عدم قبول ابن خزيمة الراوي المجهول ؛ فهذا تصريح منه بذلك حيث قال : ((لا أعرفه بعدالة)) ولو كان مقبولا عنده لقال : هو عدل أو ثقة أو نحوهما من عبارات التعديل، ومع ذلك فقد قبله ابن حجر فنسبة هذا المذهب لابن حجر أولى من نسبته لابن خزيمة لولا تناقض ابن حجر في مواقفه من هؤلاء الرواة .

[1] - تهذيب التهذيب 8/ 320 وانظر تقريب التهذيب ص 450 .
[2] - تهذيب التهذيب 6 / 58 وانظر تقريب التهذيب ص 327 .
[3] - تهذيب التهذيب 7/ 450 وانظر تقريب التهذيب ص 413 .
[4] - تهذيب التهذيب 6 / 27 وانظر تقريب التهذيب ص 322 .

ومن أمثلة إطلاقه عبارة : ((مجهول)) في كتابه تقريب التهذيب على من يذكر فيه توثيق ابن حبان وحده في تهذيب التهذيب قوله : ((عبدالله بن يسار أبوهمام الكوفي ، روى عن علي وعمرو بن حريث وأبي عبدالرحمن الفهري في غزوة حنين ، وعنه يعلى بن عطاء العامري ذكره ابن حبان في الثقات ، قلت : وقال ابن المديني : هو شيخ مجهول وكذا قال أبوجعفر الطبري)) ([1]) .

وقوله : ((عبيدالله مولى عمر بن مسلم الباهلي ، عن الضحاك بن مزاحم قوله ، وعنه عيسى بن عبيد الكندي ، ذكره ابن حبان في الثقات)) ([2]) .

بل إن ابن حجر قد وقع في أشد من ذلك مما يزيد من مناقضته لنفسه حيث ذكر في كتابه تهذيب التهذيب كلام المزي في وصف أحد الرواة بأنه من المجاهيل ؛ فبعد ذكره كلام المزي في هذا الراوي بأنه أحد المجاهيل استدرك عليه بأن ابن حبان وثقه وأخرج حديثه في صحيحه، وهذا اعتماد منه على توثيق ابن حبان وتصحيحه للحديث وإن أضاف إلى هذا الاستدراك تصحيح الحاكم لحديث هذا الراوي ، فإن الحاكم لا يعتمد عليه ؛ لكونه معروفا عند أئمة الحديث بالتساهل في التصحيح بتصحيحه أحاديث من ثبت جرحهم جرحا شديدا لدرجة الوضع أحيانا فاعتماد ابن حجر هنا على توثيق ابن حبان بالدرجة الأولى فالحاكم أسوأ حالا من ابن حبان بحسب دعوى ابن حجر بأنه يوثق المجهولين ، وأضاف ابن حجر في هذا الاستدراك على المزي استدراكا آخر على الذهبي في حكمه على هذا الراوي أيضا بأنه لا يعرف ، قال ابن حجر : ((عمران بن حذيفة أحد المجاهيل قال : ((كانت ميمونة تدان)) الحديث ، وعنه زياد بن عمرو بن هند الجملي . **قلت** : ذكره مسلم في الطبقة الثالثة من أهل الكوفة وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه وكذا الحاكم ، وقال الذهبي : لا يعرف)) ([3]) .

ثم أكد ابن حجر اعتماده توثيق ابن حبان لهذا الراوي نفسه بتصريحه بذلك في كتابه تقريب التهذيب حيث حكم عليه بأنه مقبول ، فقال : ((عمران بن حذيفة ، مقبول)) ([4]) .

بل قد وجدت لابن حجر ما يفيد أنه يذهب هذا المذهب الذي نسبه لابن حبان بحسب دعواه بقبول الرواة مجهولي الحال من حيث الجرح والتعديل ولم يرو عنهم سوى راو واحد فهم من نوع الراوي مجهول

[1] - تهذيب التهذيب 6 / 85 وانظر تقريب التهذيب ص 330 .
[2] تهذيب التهذيب 7/ 57 وانظر تقريب التهذيب 375 .
[3] - انظر تهذيب التهذيب 8 / 125 .
[4] - تقريب التهذيب ص 429 .

العين حيث ذكر في كتابه تهذيب التهذيب توثيق ابن حبان وحده في راو ثم ذكر كلام عبدالحق ([1]) وابن القطان في حكمهما عليه بالجهالة حيث قال : ((عبدالله بن يونس حجازي روى عن سعيد المقبري ومحمد بن كعب القرظي ، وعنه يزيد بن عبدالله بن الهاد روى له أبوداود والنسائي حديثا واحدا عن سعيد عن أبي هريرة : ((أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء)) الحديث . **قلت** : ذكر عبدالحق أنه لا يعرف إلا بهذا الحديث ، وقال ابن القطان : مجهول الحال)) ([2]) ثم قال في كتابه تقريب التهذيب في هذا الراوي : ((مجهول الحال مقبول)) فهذا تصريح منه بأنه يقبل مجهول الحال من حيث الجرح والتعديل ، وهو ما ينسبه لابن حبان بحسب دعواه التي تبين بطلانها ، فلولا تناقض مواقف ابن حجر من هؤلاء الرواة . كما مر بنا . لكان ينبغي أن ينسب هذا المذهب لابن حجر وليس لابن خزيمة وابن حبان .

ومن أمثلة غير ابن حجر ممن ذكرت أنهم في كتبهم في الجرح والتعديل وتخريج الحديث وغيرهما من كتب الحديث يذكرون توثيق ابن حبان وحده ولا يعلقون بأن الراوي مجهول مع أنهم يقولون في رواة آخرين لا يوجد فيهم توثيق لابن حبان ولا غيره يقولون فيهم مجهولين، ويعتمدون كذلك على تصحيحات ابن خزيمة وابن حبان قول الذهبي في الراوي الذي لم يضعف ولم يوثق : ((وإن صحح له مثل الترمذي وابن خزيمة فجيد أيضا وإن صحح له كالدارقطني والحاكم ، فأقل أحواله حسن حديثه)) ([3]) . فهذا دليل على اعتماد الذهبي على تصحيح ابن خزيمة وأن تصحيح ابن خزيمة لحديث هذا الراوي توثيق منه له .

ومن ذلك كثرة الرواة الذين يذكرفيهم المزي ([4]) في كتابه تهذيب الكمال والذهبي في كتابه تذهيب التهذيب . وهو مختصر لكتاب المزي تهذيب الكمال . توثيق ابن حبان وحده ولا يعلقان بأنه مجهول مع إطلاقهما عبارة : ((مجهول)) على الرواة الذين لايوجد فيهم توثيق لابن حبان ولا غيره كقول المزي : ((

[1] - هو أبومحمد عبدالحق بن عبدالرحمن بن عبدالله الأزدي الإشبيلي من أئمة الحديث ، وفقهاء المالكية من مصنفاته : الجمع بين الصحيحين ، والأحكام الصغرى ، والكبرى ، وهما في أحاديث الأحكام ، وكتاب المعتل في الحديث ، وغيرها من المصنفات (ت 581هـ) انظر تذكرة الحفاظ 4/ 1350 ومرآة الجنان لليافعي 3/ 319 - الطبعة الأولى - 1417هـ - 1997م - دارالكتب العلمية - بيروت - لبنان . والتبيان لبديعة البيان 3/ 1314 ، والديباج المذهب لابن فرحون ص 276 - الطبعة الأولى - 1417هـ - 1996م - دارالكتب العلمية - بيروت - لبنان . وشذرات الذهب 2/ 4 / 271

[2] - تهذيب التهذيب 6/ 88 وانظر بيان الوهم والإيهام 4/ 472 .

[3] - الموقظة ص 78 .

[4] - هو جمال الدين يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف القضاعي الكلبي المزي المعروف بالمزي بكسر الميم نسبة إلى المزة قرية في ضواحي دمشق ، وهو من أئمة الحديث بدمشق شافعي المذهب من مصنفاته : تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، وتحفة الأشراف في معرفة الأطراف (ت 742هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 4/ 1498وما بعدها ، وذيل عبر الذهبي للحسيني2/ 432و433وطبقات السبكي 5/440وما بعدها والعقد المذهب ص 431وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 2/ 147وما بعدها والدررالكامنة 4/ 457وما بعدها - طبعة دار الجيل ، وشذرات الذهب 4/ 6/ 136و137والأعلام 8/ 236و237.

عمير مولى عمر بن الخطاب ، روى عن مولاه في صلاة الرجل في بيته (ق) وعنه عاصم بن عمرو البجلي (ق) ذكره ابن حبان في الثقات)) ([1]) ورمز : (ق) لابن ماجة أي روى عنه ابن ماجة في سننه .

وقوله : ((عبدالرحمن بن سمير ويقال : ابن سميرة . ويقال : ابن أبي سميرة . ويقال : ابن سبرة . ويقال : ابن سمية . حديثه في الكوفيين ، روى عن عبدالله بن عمر (د) روى عنه عون بن أبي جحيفة (د) ذكره ابن حبان في كتاب الثقات روى له أبوداود حديثا واحدا)) ([2]) ورمز : (د) لأبي داود أي روى عنه أبوداود في سننه .

وقوله : ((عبدالرحمن بن أبي عقبة الفارسي المدني مولى الأنصار ، ويقال : مولى جابر بن عتيك . ويقال : مولى بني هاشم . روى عن أبيه أبي عقبة الفارسي (د ، ق) وله صحبة ، روى عنه داود بن الحصين (د ، ق) ذكره ابن حبان في الثقات)) ([3]) ورمز : (د ، ق) لأبي داود وابن ماجة .

وذكر الذهبي أيضا في تذهيب التهذيب توثيق ابن حبان وحده في هذين الراويين نفسهما اللذين ذكرهما المزي ، ولم يعلق بأنهما مجهولان أيضا ([4]) ولم يذكرهما في كتابه المغني في الضعفاء على أنهم ضعفاء ؛ لكونهم مجهولين ، ولو كانا مجهولين عنده لذكرهما فيه ، وهذا اعتماد منه على توثيق ابن حبان لهما .

ومن ذلك أيضا استدراك ابن الملقن على ابن منده ([5]) في حكمه بجهالة راويين في سند حديث أنه . صلى الله عليه وسلم . قال في الهرة ((إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم أوالطوافات)) ([6]) في اعتراضه المطول عليه في حكمه بتضعيف الحديث بسببهما بعد بيانه لصحته بأن ابن حبان ذكرهما في ثقاته حيث قال ابن الملقن : ((وخالف ابن منده ؛ فأعله بأن قال : في سنده حميدة وكبشة ومحلهما محل الجهالة . **قلت** : لا بل ذكرهما ابن حبان في ثقاته)) ([7]) .

[1] - تهذيب الكمال 14 / 423 .

[2] - المصدر السابق 11 / 222 .

[3] - المصدر السابق نفسه 11/ 300 .

[4] - انظر تذهيب التهذيب 6 / 22 و 7 / 243 .

[5] - هو أبوعبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده المعروف بابن منده من أئمة الحديث ، ومن مصنفاته : معرفة الصحابة (ت 395هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3/ 1031 وشذرات الذهب 2/ 3/ 146.

[6] - رواه مالك في كتاب الطهارة - 3- باب الطهور للوضوء - حديث رقم : 2 . انظر الموطأ المطبوع مع شرح التمهيد 1/ 85

[7] - خلاصة البدر المنير 1/ 19 وانظر ثقات ابن حبان 5/ 344و 6/ 250 والبدر المنير1/ 556 ومابعدها .

ومن استدلالهم على صحة الحديث بتصحيح ابن خزيمة وابن حبان له استدلال ابن الملقن في مواقف كثيرة من كتبه على صحة الحديث وثبوته بروايتهما لها في صحيحيهما .

فمن ذلك استدلاله على وجوب قراءة الفاتحة في ركعات الصلاة كلها ، وأنها شرط في صحة الصلاة باللفظ الذي يصرح بذلك في روايتي ابن خزيمة وابن حبان ردا على من يقول إن قوله . صلى الله عليه وسلم . : ((لا صلاة لمن يقرأ بفاتحة الكتاب)) هو نفي كمال وليس بنفي صحة وعلى ذكر الفاتحة في رواية لابن حبان وعلى ذكرها في حديث الأعرابي المسيء صلاته في رواية ابن حبان عند كلامه على هذا الحديث المروي في الصحيحين بدون تعيين الفاتحة في قول النبي . صلى الله عليه وسلم . له : ((ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن)) ثم قوله . صلى الله عليه وسلم . له في الحديث نفسه : ((ثم افعل ذلك في صلاتك كلها)) حيث قال ابن الملقن : ((السابعة : فيه وجوب القراءة في الصلاة كلها ، وهو مذهب الشافعي والجمهور ، ولكن ظاهر هذا الحديث من هذا الطريق أن الفاتحة غير متعينة ، والفقهاء الأربعة عينوها للوجوب إلا أبا حنيفة منهم جعلها واجبة ، وليست بفرض على أصله في الفرق بين الواجب والفرض ، وحكى القاضي عياض عن علي بن أبي طالب وربيعة ومحمد بن أبي صفرة وأصحاب مالك أنه لاتجب قراءة أصلا ، وهي شاذة عن مالك . وفي مذهب مالك في قراءة الفاتحة في كل ركعة ثلاثة أقوال : أحدها كمذهب الجمهور تجب في كل ركعة ، والثاني في الأكثر ، والثالث تجب في ركعة واحدة ، وقال الثوري والأوزاعي وأبوحنيفة : لاتجب القراءة في الركعتين الأخيرتين بل له الخيار إن شاء قرأ ، وإن شاء سبح ، وإن شاء سكت ، والصحيح الذي عليه جمهور العلماء من السلف ، والخلف وجوب القراءة في كل ركعة لقوله . عليه الصلاة والسلام . للأعرابي : ((ثم افعل ذلك في صلاتك كلها)) مع قوله . عليه الصلاة والسلام . : ((لاتجزئ صلاة لايقرأ فيها بفاتحة الكتاب)) رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما من رواية أبي هريرة ، وهو مبين المراد من قوله . صلى الله عليه وسلم . : ((لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب)) عدم الإجزاء لا نفي الكمال ، **والجواب عن الرواية في هذا الحديث** : أن المراد منه : اقرءوا ما تيسر ما زاد على الفاتحة بعدها . جمعا بينه ، وبين دلائل إيجابها ، وتؤيده الأحاديث الحسنة التي رواها أبوداود في سننه مرفوعة : ((ثم اقرأ بفاتحة الكتاب ، وما تيسر من القرآن)) وفي رواية : ((وما شاء الله)) وروى ابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد الخدري : ((أمرنا نبينا . صلى الله عليه وسلم . أن نقرأ بفاتحة الكتاب ، وما تيسر في الصلوات)) **قلت** : وأعلى من هذا كله أن أحمد في مسنده ، وابن حبان في صحيحه رويا من حديث رفاعة بن رافع الزرقي قال : جاء رجل ،ورسول الله . صلى الله عليه وسلم . في المسجد ، فصلى قريبا من النبي . صلى الله عليه وسلم . ثم انصرف ، فسلم عليه ، فقال له النبي . صلى

الله عليه وسلم . : ((أعد صلاتك ؛ فإنك لم تصلّ)) إلى أن قال : يارسول الله كيف أصنع ، فقال : ((إذا استقبلت القبلة ، فكبر ، ثم اقرأ بأم القرآن)) إلى أن قال : ((ثم افعل ذلك في كل ركعة)) ترجم عليه ابن حبان في صحيحه : ذكر البيان بأن فرض المصلي في صلاته قراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة من صلاته لا أن قراءته في ركعة واحدة تجزئه عن باقي صلاته . **قلت : فاستفد هذا ؛ فإنه مهم جدا**)) ([1]).

ومن ذلك استدراكه على المنذري في تبييضه لحديث في كلامه على أحاديث المهذب ، وعلى النووي في شرحه للمهذب المسمى المجموع في وصفه الحديث بالغريب واعتراضه عليه بتضعيفه له ، وفي ذكره له في خلاصته في فصل الضعيف أيضا ، وإن غير النووي أيضا أشار إلى أحاديث أخرى صحيحة تغني عنه للاستدلال للمسألة ومنها حديث رواه ابن خزيمة ؛ لكونهم لم يظفروا برواية ابن حبان له في صحيحه رادا عليهم ، وهو عن ابن عمر . رضي الله عنهما . أن النبي . صلى الله عليه وسلم . قال : ((إذا سجدت ، فمكن جبهتك من الأرض ، ولا تنقر نقرا)) حيث قال ابن الملقن : ((هذا الحديث كرره الرافعي في الباب ، وذكره الشيخ أبواسحاق في مهذبه ، وبيّض له المنذري في كلامه على أحاديثه ، وقال النووي في شرحه : هذا حديث غريب ضعيف . وذكره في خلاصته في فصل الضعيف ، وأشار غيره إلى غنية الأحاديث الصحيحة عنه لما لم يظفر به ، وهي أنه . عليه الصلاة والسلام . : ((كان يسجد على جبهته ، ويمكنها)) ومن ذلك حديث أبي حميد الساعدي أنه . عليه الصلاة والسلام . : ((كان إذا سجد أمكن جبهته وأنفه)) رواه أبوداود مطولا ، ومنها حديث وائل ابن حجر قال : ((رأيت رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يسجد على الأرض واضعا جبهته ، وأنفه في سجوده)) رواه أحمد ، ومنها حديث رفاعة . رضي الله عنه . أنه . عليه الصلاة والسلام . قال لرجل : ((إذا أنت سجدت فأثبت وجهك ويديك حتى يطمئن كل

---

[1] - الإعلام بفوائد عمدة الأحكام 2/ 74وما بعدها ، وحديث المسيء صلاته رواه البخاري في - 10- كتاب الأذان - 95- باب وجوب القراءة للإمام والمأموم والمنفرد في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت - حديث رقم 757 ومسلم في 4- كتاب الصلاة - 11- باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة - حديث رقم : 397 كلاهما عن أبي هريرة وحديث : ((لاتجزئ صلاة لايقرأ فيها بفاتحة الكتاب)) الذي عزاه لابن خزيمة ، وابن حبان رواه ابن خزيمة في 97- باب ذك الدليل على أن الخداج الذي أعلم النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الخبر هو النقص الذي لاتجزئ الصلاة معه - حديث رقم : 490 وابن حبان في باب ذكر بيان بأن الخداج الذي قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في هذا الخبر هو النقص الذي لاتجزئ الصلاة معه دون أن يكون نقصا تجوز معه الصلاة - حديث رقم : 1786 . وحديث : ((لاصلاة إلا بفاتحة الكتاب)) رواه البخاري في الكتاب والباب نفسهما اللذين روى فيهما حديث المسيء صلاته السابق - حديث رقم : 756 ومسلم في الكتاب والباب نفسهما أيضا اللذين روى فيهما حديث المسيء صلاته السابق - حديث رقم : 394 كلاهما عن عبادة بن الصامت ، والحديث الذي عزاه لأبي داود رواه أبوداود في كتاب الصلاة - باب من لايقيم صلبه في الركوع والسجود - حديث : 859 وحديث أبي سعيد الخدري الذي عزاه لابن حبان رواه ابن حبان في الباب نفسه السابق الذي عزا إليه فيه حديث : ((لاتجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب)) حديث رقم : 1787والحديث الذي عزاه لأحمد ، وابن حبان رواه أحمد في الحديث رقم : 18896وابن حبان في الحديث رقم : 1784 واللفظ لابن حبان ، وفي لفظ أحمد : ((ثم اصنع ذلك في كل ركعة ، وسجدة)) انظر صحيح البخاري 2/ 281، وصحيح مسلم 1/ 295 و298 ، وسنن أبي داود 1/ 227 ومسند أحمد 14/ 346 ، وصحيح ابن خزيمة 1/ 220و221 - طبعة الدار العثمانية ، وصحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان 3/ 138 و139 و140.

عظم منك إلىّ موضعه)) رواه ابن خزيمة في صحيحه ، **وهذا غريب من هؤلاء** ؛ فالحديث موجود بعينه في المعجم الكبير للطبراني عن إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق عن ابن مجاهد عن أبيه عن ابن عمر مطولا ، وفيه : ((فإذا قمت إلى الصلاة ، فركعت فضع يديك على ركبتيك ، وفرج بين أصابعك ، ثم ارفع رأسك حتى يرجع كل عضو إلى مفصله ، وإذا سجدت ، فأمكن جبهتك من الأرض ، ولا تنقر)) ، ثم ذكر باقيه بطوله . إسحاق الدبري صدوق احتج به أبو عوانة في صحيحه ، وإن استصغر في شيخه عبدالرزاق الإمام ولا عبرة بمن تكلم فيه ، ومجاهد سمع من ابن عمر قال البرديجي : الذي صح لمجاهد من الصحابة ابن عباس ، وابن عمر وأبو هريرة على خلاف فيه . **قلت** : لكن الشأن في ابن مجاهد ؛ فإنه أحد الضعفاء كذبه سفيان الثوري ، وقال النسائي وغيره متروك. ثم رأيته بعد ذلك بإسقاطه من غيرهذاالوجه أخرجه أبوحاتم بن حبان في صحيحه ؛ فالحمدلله على **زوال الغرابة والضعف عنه كما ادعي**)) ([1]) .

وكذلك قوله مستدركا على النووي من أنه غَو لفظتي : (المقام المحمود) في منهاجه المذكورتين في المحرر للرافعي ([2]) . لكون منهاج النووي مختصرا لمحرر الرافعي . بالتعريف غَوهما بلفظ : (مقاما محمودا) بالتنكيراللتين تقالان في الدعاء الذي يذكر بعد الفراغ من الأذان غَوهما ؛ لكونهما بالتنكيرهوالذي جاء في الحديث ، وأنهما بالتعريف إنما تذكران في كتب الفقه ، وليس موافقا لما في الحديث : ((ووقع فيه : (المقام المحمود) بالتعريف فيهما ، وهو ما رواه ابن حبان في صحيحه بسند شيخه ابن خزيمة في الحديث ، ولم يقف المصنف . رحمه الله . على هذه الرواية ؛ فإنه قال في الدقائق : إنما أتيت به منكرا ؛ لأنه ثبت كذلك في الصحـ يح موافقة لقوله . تعالى . : ((عَسى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُودًا)) [الإسراء : 79] . وقال في التحرير : إنه الصواب كما هو في البخاري ، وسائر كتب الحديث المعتمدة . قال : ووقع في التنبيه ، وكتب الفقه بالتعريف ، وهو صحيح من حيث المعنى والإعراب لا من حيث الرواية . **قلت** : في رواية ابن حبان وشيخه موافقة لكتب الفقه ؛ **فاستفدها**)) ([3]) .

[1] - البدر المنير 3/ 642وما بعدها والحديث الذي عزاه ابن الملقن للطبراني رواه الطبراني في الحديث رقم : 13566، والذي عزاه لابن حبان رواه ابن حبان في كتاب الصلاة - باب صفة الصلاة - ذكر وصف بعض السجود والركوع للمصلي في صلاته - حديث رقم : 1884 . انظر معجم الطبراني الكبير 12/ 325 وصحيح ابن حبان 3/ 181 وانظر المهذب والمجموع شرح المهذب 3/ 396و397 وخلاصة الأحكام 1/ 408.

[2] - هوأبوالقاسم عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم الرافعي القزويني المعروف بالرافعي من أئمة الفقه الشافعي من مصنفاته : الشرح الكبير وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي للغزالي وشرح آخر صغير لوجيز الغزالي أيضا ، ومن مصنفاته أيضا : التدوين في ذكر أخبار قزوين (ت 623هـ أو 624هـ) . انظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي 4/ 400وما بعدها وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 393وما بعدها وشذرات الذهب 3/ 5/ 108و109والأعلام 4/ 55.

[3] - عمدة المحتاج 1/ 120/ ب ، والرواية التي عزاها لابن حبان رواها ابن حبان عن جابر في كتاب الصلاة - باب الأذان - حديث رقم : 1687 والتي عزاها للبيهقي رواها البيهقي عن جابر أيضا في كتاب الصلاة - باب إذا فرغ من ذلك - حديث رقم : 1972 انظر صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان 3/ 99 وسنن البيهقي 2/ 174 وانظر التحرير ص33.

والأمثلة على ذلك كثيرة يطول بنا ذكرها .

ومما ذكرته وأوضحته في هذا البحث بدلائله يتضح بطلان نسبة هذا المذهب لابن خزيمة وابن حبان ، فينبغي عندي بناء على ذلك الاعتماد على تصحيحاتهما في صحيحيهما وعلى توثيق ابن حبان للرواة في كتابه الثقات إلا إذا ثبت ما ينقض ذلك في راو من الرواة أو حديث من الأحاديث لسبب من أسباب الضعف الأخرى غير ما ينسب لهما نسبة غير صحيحة في أنهما يقبلان رواية الراوي المجهول العين مع عدم معرفتهما حاله من حيث الجرح والتعديل ؛ فهذا قد ظهر بالأدلة بطلانه .

وهذه الأسباب الأخرى التي أشرت إليها في الطعن ببعض الأحاديث التي يروبانها في صحيحيهما أو في بعض الرواة الذين يوثقهم ابن حبان في كتابه الثقات ليس بالضرورة أن تكون صحيحة أو مقبولة ، فقد يكون الراجح أوالصواب معهما فيها بظهور ما يثبت بطلان تلك الطعون أويكون مجرد خلاف في ذلك بينهما وبين غيرهما في الحكم على ذلك ، وللباحث بعد ذلك أن يرجح من هذا الخلاف ما تتوفر له الأدلة على رجحان هذا أو ذاك ، فقد يطعن بعض أئمة الحديث بضعف حديث في صحيحيهما أو أحدهما أو يحكم بعدم ثقة الراوي الذي وثقه ابن حبان في كتابه الثقات ؛ لكونه وقف على ما يطعن في عدالة راو من الراوة ولم يقف عليها ابن خزيمة وابن حبان أو أحدهما أو يقفان على الطعن فيه لكنهما لم يقبلاه فيه كأن يكون الجرح فيه غير مفسر وهما ممن يذهب إلى عدم قبول الجرح إلا إذا كان مفسرا ؛ فيقدمان التعديل فيه أو يكون الجرح مفسرا لكنهما لم يقبلاه ؛ لكونهما يريانه طعنا ضعيفا لا يسقط عدالة الراوي أو غير ذلك من الأسباب التي ترجح هذا أوذاك .

وقد وقع هذا الطعن الذي لم يقبله بعض أئمة الحديث في بعض رواة صحيحي البخاري ومسلم ، فرد عليه بعض أئمة الحديث بأنه طعن ضعيف لا يسقط عدالة الراوي حين يكون الجرح مفسرا أو يردون بأنه غير مفسر ، فيقدمون التعديل ومنهم ابن حجر في مقدمة شرحه لصحيح البخاري حيث ذكر بعض الرواة المطعون فيهم في الصحيحين ورد بما أشرت إليه ، ولذلك قبل البخاري ومسلم الرواية عن هؤلاء الرواة في صحيحيهما ، فمن ذلك قوله : ((أحمد بن عبدالملك بن واقد الحراني وقد ينسب إلى جده ، قال ابن نمير : تركت حديثه لقول أهل بلده . وقال الميموني : قلت لأحمد : إن أهل حران يسيئون الثناء عليه . فقال : أهل حران قلّ أن يرضوا عن إنسان هو يغشى السلطان بسبب ضيعة له . قلت : فأفصح أحمد بالسبب الذي طعن فيه أهل حران من أجله ، وهو غير قادح)) ([1]) .

[1] - فتح الباري - المقدمة - ص 500 .

وقوله : ((أحمد بن عيسى التستري المصري عاب أبوزرعة على مسلم تخريج حديثه ولم يبّين سبب ذلك ، وقد احتج به النسائي مع تعنته، وقال الخطيب : لم أر لمن تكلم فيه حجة توجب ترك الاحتجاج بحديثه)) ([1]) .

وغير ذلك من رواة الصحيحين الذين ذكرهم ممن طُعِن فيهم وعلى طعنهم اعتراضات ؛ لهذه الأسباب وغيرها .

والله الموفق والحمد لله رب العالمين .

[1] - المصدر السابق الصفحة نفسها .

المصادر والمراجع :

1. **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن** ـ الطبعة الأولى . 1428هـ . 2007م ـ دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . اعتنى به : محمد علي سمك ، وآخر .

2. **الأعلام للزركلي** . الطبعة الحادية عشرة . 1995م . دار العلم للملايين . بيروت . لبنان .

3. **الإكمال لابن ماكولا . الطبعة الأولى . 1411هـ . 1990م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .**

4. **الإمام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد** ـ الطبعة الأولى . 1420هـ . دار المحقق . السعودية . تحقيق : سعد عبدالله آل حميد .

5. **إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر العسقلاني** . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . مصور عن طبعة دائرة المعارف العثمانية . الهند .

6. **البداية والنهاية لابن كثير** . الطبعة الأولى . 1421هـ . 2001م . دار المنار . القاهرة .

7. **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني** ـ الطبعة الثانية . 1428هـ . 2007م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . وضع حواشيه : محمد أحمد عبدالعزيز سالم .

8. **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في شرح الرافعي الكبيرلابن الملقن** . الطبعة الأولى . 1425هـ . 2004م . دار الهجرة . الرياض . السعودية . تحقيق : أحمد سليمان أيوب وآخرين .

9. **بيان الوهم والإيهام لابن القطان** ـ الطبعة الأولى . 1418هـ . 1997م . دار طيبة . السعودية . دراسة وتحقيق : د/ حسين آيت سعيد .

11. **تاريخ ابن يونس . الطبعة الأولى . 1421هـ . 2001م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . تحقيق : د/ عبدالفتاح فتحي عبدالفتاح .**

12. **التبيان لبديعة البيان لابن ناصرالدين** ـ الطبعة الأولى . 1329هـ 2008م . دار النوادر . دمشق . سوريا . بيروت . لبنان .

13 . تحرير-ألفاظ التنبيه للنووي . مطبوع على هامش التنبيه للشيرازي . الطبعة الأولى . 1415هـ . 1995م . دارالكتب العلمية . بيروت . لبنان .

14 . تحفة المحتاج إلى كتاب المنهاج لابن الملقن . الطبعة الأولى . 1406هـ . 1986م . دار حراء . مكة . تحقيق : عبدالله سعاف اللحياني .

15 . تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي . دار الحديث . القاهرة . 1425 هـ . 2004 م .

16. تذكرة الحفاظ للذهبي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .

17 . التقريب للنووي . مطبوع مع شرحه تدريب الراوي للسيوطي . دار الحديث القاهرة . 1425 هـ . 2004م

18 . تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم بهامش المستدرك . طبعة دار القلم الآتية .

19. الثقات لابن حبان . الطبعة الأولى . 1399هـ 1979م . مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن بالهند . مؤسسة الكتب الثقافية .

20 . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي . الطبعة الأولى . 1371هـ . 1952م . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن . الهند . دار الكتاب الإسلامي . القاهرة . الفاروق الحديثة . القاهرة .

21 . حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي الطبعة الأولى . 1418هـ . 1997م . دار الفكر العربي . القاهرة . تحقيق : محمد أبوالفضل إبراهيم.

22 . خلاصة الأحكام من مهمات السنة وقواعد الإسلام للنووي . الطبعة الأولى . 1424هـ . 2003م . دارالكتب العلمية . بيروت . لبنان . تحقيق : أحمد محمد عبدالعالي سليمان .

23 . خلاصة البدر المنير لابن الملقن . دارالرشد . الرياض . السعودية . 1406هـ . تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي .

24 . دررالعقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة للمقريزي . الطبعة الأولى . 1423هـ 2002م . دار الغرب الإسلامي . بيروت . لبنان . تحقيق : محمود الجليلي

25 . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني . الطبعة الأولى . 1418هـ . 1997م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .

26 . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني . دار الجيل . بيروت . لبنان .

27 . الدليل الشافي على المنهل الصافي لابن تغري بردي مركز البحث العلمي ولحياء التراث الإسلامي . جامعة أم القرى بمكة . تحقيق : فهيم شلتوت .

28 . الديباج المذهب لابن فرحون . الطبعة الأولى . 1417هـ . 1996م . دارالكتب العلمية . بيروت . لبنان .

29 . ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .

30 . ذيل الحسيني على تذكرة الحفاظ للذهبي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.

31 . ذيل الحسيني على العبر في خبر من عبر للذهبي . الطبعة الأولى . 1418هـ 1997م . دار الفكر . بيروت . لبنان .

32 . ذيل طبقات ابن الملقن لابن المقن . مطبوع مع طبقاته العقد المذهب تاليا له . الطبعة الأولى . 1417هـ 1997م . دارالكتب العلمية . بيروت . لبنان . تحقيق : أيمن نصر الأزهري وآخر .

33 . سنن أبي داود . المكتبة العصرية . صيدا . لبنان . تحقيق : محيي الدين عبدالحميد .

34 . سنن الترمذي . دار عمران . بيروت . لبنان . تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرين .

35 . السنن الكبرى للبيهقي . دار الفكر . بيروت . لبنان .

36 . سيرأعلام النبلاء للذهبي . دار القلم . بيروت . لبنان . تحقيق : محب الدين عمر بن غرامة العمروي .

37 . شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .

38 . شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد . الطبعة الأولى الثالثة . 1431هـ . 2010م . دار النوادر . سوريا . لبنان . تحقيق : محمد مخلوف عبدالله .

39 . **صحيح البخاري** . مطبوع مع فتح الباري لابن حجر العسقلاني . الطبعة الأولى . 1419هـ . 1999م . دارالمنار . القاهرة .

40 . **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** . الطبعة الثانية . 1417هـ . 1996م . دارالكتب العلمية . بيروت . لبنان . قدم له وضبط نصه : كمال يوسف الحوت .

41 . **صحيح ابن خزيمة** . الطبعة الأولى . 1428هـ . 2007م . الدار العثمانية للنشر . عمان . الأردن . مؤسسة الريان . بيروت . لبنان . اعتنى به : صالح اللحام .

42 . **صحيح ابن خزيمة** . الطبعة الثالثة . 1430 هـ . 2009 م . مكتبة الأعظمي . الرياض . السعودية . اعتنى به : د / مصطفى الأعظمي .

43 . **صحيح مسلم** . دار الحديث . القاهرة . تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي .

44 . **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي** . منشورات مكتبة الحياة . بيروت . لبنان .

45 . **طبقات الشافعية الكبرى للسبكي** . الطبعة الأولى . 1420هـ . 1999م . دار الكتب العلمية . بيروت لبنان . تحقيق : مصطفى عبدالقادر أحمد عطا .

46 . **طبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة** . مكتبة الثقافة الدينية القاهرة . تحقيق : د/ علي محمد عمر .

47 . **طبقات الفقهاء للشيرازي** . الطبعة الثانية . 1401هـ . 1981م . دار الرائد العربي . بيروت . لبنان تحقيق : د/ إحسان عباس .

48 . **العبر في خبر من عبر للذهبي** . الطبعة الأولى . 1418هـ . 1997م . دار الفكر . بيروت . لبنان .

49 . **العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن** . الطبعة الأولى . 1417هـ . 1997م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . تحقيق : أيمن الأزهر ، وآخر .

50 . **عمدة المحتاج شرح منهاج النووي لابن الملقن** . مخطوط بدار الكتب المصرية . المجلد الأول تحت رقم : 29244 . ب .

51 . **فتح الباري لابن حجر العسقلاني** . الطبعة الأولى . 1419هـ . 1999م . دارالمنار . القاهرة .

52 . **فتح المغيث في شرح ألفية الحديث للعراقي** . الطبعة الثانية . 1408 هـ . 1988 م . عالم الكتب . بيروت . لبنان .

53 . **فتح المغيث في شرح ألفية العراقي في الحديث للسخاوي** . الطبعة الأولى . 1424 هـ . 2003 م . مكتبة السنة . القاهرة .

54 . **لحظ الألحاظ في الذيل على تذكرة الحفاظ لابن فهد المكي** . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .

55 . **المجمع المؤسس للمعجم المفهرس لابن حجر العسقلاني** . الطبعة الأولى . 1417هـ . 1997م . مؤسسة الرسالة . بيروت . لبنان . تحقيق : محمد شكور امرير الميادين .

56 . **المجموع شرح المهذب للنووي** . مكتبة الإرشاد . جدة . السعودية . تحقيق : محمد نجيب المطيعي .

57 . **المحلى لابن حزم** . دار التراث . القاهرة . تحقيق : أحمد محمد شاكر

58 . **مرآة الجنان لليافعي** . الطبعة الأولى . 1417هـ . 1997م . دارالكتب العلمية . بيروت . لبنان . والتبيان لبديعة البيان 3/ 1314 ،

59 . **المستدرك على الصحيحين للحاكم** . دار القلم . بيروت . لبنان . تحقيق : مصطفى عبدالقار عطا .

60 . **مسند أحمد** . الطبعة الأولى . 1416هـ . 1995م . دار الحديث . القاهرة . تحقيق : أحمد شاكر وآخر .

61 . **المعجم الكبير للطبراني** . الطبعة الثانية . 1405هـ . 1985م . وزارة الأوقاف والشئون الدينية . العراق . تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي .

62 . **معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة** . مكتبة المثنى ، ودار إحياء التراث العربي . بيروت . لبنان .

63 . **معرفة الثقات للعجلي بترتيب السبكي والهيتمي** . الطبعة الأولى . 1405هـ . 1985م . مكتبة الدار . المدينة النبوية . دراسة وتحقيق : عبدالعليم البستوي

64 . **معرفة السنن والآثار للبيهقي** . الطبعة الأولى . 1422هـ . 2001م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . تحقيق : سيد كسروي حسن .

65 . **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث** . الطبعة الأولى . 1424هـ 2003م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .

66 . **الموطأ لمالك بن أنس . مطبوع مع شرحه التمهيد لابن عبدالبر** . الطبعة الثانية . 1422هـ 2001م . الفاروق الحديثة . القاهرة . تحقيق : أسامة إبراهيم ، وآخر .

67 . **الموطأ لمالك بن أنس** . مطبوع مع شرحه تنويرالحوالك للسيوطي . الطبعة الأخيرة . 1370هـ 1951م . مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي . القاهرة .

68 . **الموقظة في علوم الحديث للذهبي** . الطبعة السادسة . 1428 هـ 2007 م . دار السلام . القاهرة .

69 . **النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي** . الطبعة الأولى . 1425 هـ 2004 م . دار الكتب العلمية . بيرت . لبنان .

70 . **النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني** . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .

71 . **هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي** . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . 1413هـ . 1992م .

72 . **وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام للسخاوي** . الطبعة الأولى . 1416هـ . 1995م . مؤسسة الرسالة . بيروت . لبنان . تحقيق : بشار عواد معروف ، وآخرين .

73 . **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان** . الطبعة الأولى . 1417هـ . 1997م . دار إحياء التراث العربي . بيروت . لبنان.